

44679 - نذرت أن تحج ولم تحج الفريضة

السؤال

امرأة نذرت إن رزقها الله بمولود أن تحج ورزقها الله به فهل عليها الحج للنذر ؟ علماً بأنها لم تحج الفرض .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

" يجب أن يعلم أن النذر منهي عنه ، نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم وقال : (إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ) . ولهذا ذهب بعض العلماء إلى أن النذر حرام . فلماذا تنذر ؟ ولماذا تكلف نفسك ؟ وهل الله عز وجل لا يمن عليك بالشفاء أو على قريبك بالشفاء إلا إذا اشترط له شرطاً ؟ سبحان الله ! لا تنذر ، بل اسأل الله الشفاء والعافية ، فإن كان الله أراد أن يشفي شفى سواء نذرت أم لم تنذر ، فإذا فعلت ونذرت فإن كان نذر طاعة وجب عليك الوفاء به ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ) وبناء على هذا نقول لهذه المرأة المذكورة : يجب أن تحجي . لكن تبدأ بحج الفريضة ، ثم تأتي بحج النذر وجوباً ، فإن لم تفعل فقد عرضت نفسها لعقوبة عظيمة ، ذكرها الله في قوله : (وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ * فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ) التوبة/75، 76 .

عاهدوا الله إن الله أغناهم أن يتصدقوا ، وأن يكونوا من الصالحين ، أعطاهم الله ذلك ، ولكنهم بخلوا بالمال ، وأعرضوا عن الصلاح (فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ) إلى متى ؟ (إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ) إلى الموت (بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ) التوبة/77.

والخلاصة :

احذروا النذر ، لا تنذروا فأنتم في عافية ، ولا تلزموا أنفسكم ما لم يلزمكم الله به إلا بفعلكم ، فمن كان عنده مريض فليقل : اللهم اشفه ، ومن كان يريد الاختبار فليقل : اللهم نجحني ، لأن بعض الطلبة إذا كانت الدروس صعبة وخاف من السقوط يقول : لله علي نذر إن نجحت لأفعل كذا وكذا . من الطاعات ، ثم إذا نجح أخذ يسأل ويجيء للعالم الفلاني يقول : خلصوني خلصوني ، ولكن لا مفر لا بد من الوفاء بالنذر " انتهى .